

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

CNAC

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل ، التشغيل و الضمان الاجتماعي
الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
وكالة ولاية سطيف

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

CNAC

- 1- مدخل إلى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
- 2- إلى من يتوجه هذا الجهاز
- 3- كيف السبيل للاستفادة من الجهاز
- 4- مجالات النشاطات الممولة من طرف الصندوق
- 5- التركيبة المالية للمشروع
- 6- ما هي الامتيازات التي يمنحها هذا الجهاز
- 7- المتابعة بعد إحداث المؤسسة المصغرة
- 8- محور توسيع النشاط

CNAC

ا- نشأة الصندوق:

بتاريخ 26 من شهر ماي عام 1994 ، وبموجب مرسومين تشريعيين منشورين بالجريدة الرسمية

رقم (34) انشأ نظام التأمين عن البطالة لفائدة إجراء القطاع الاقتصادي للعمال اللذين فقدوا

مناصب عملهم بصفة لا إرادية ولأسباب اقتصادية ، إما بالتسريح الإجمالي أو بتوقف نشاط

المستخدم.

ب- جهاز دعم إحداء النشاطات :

في إطار السياسة الوطنية لمكافحة البطالة وترقية النشاطات المدرة للثروة، أنيط بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة مهمة تسيير جهاز دعم إحداء وتوسيع نشاطات الإنتاج والخدمات الموجهة للبطالين البالغين من العمر 30-55 سنة، وذلك ابتداء من سنة 2004 بموجب القرار الرئاسي رقم 03/514 المؤرخ في 30 ديسمبر 2003 والمتبوع بالمرسوم التنفيذي رقم 04/02 المؤرخ في 10 ذي القعدة 1424 الموافق لـ 03 جانفي 2004 والمعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10/158 المؤرخ في 20 جوان 2010 المحدد لمستويات وشروط منح المساعدات للبطالين ذوي المشاريع ما بين 30 و 55 سنة.

2 إلى من يتوجه هذا الجهاز

يخص هذا الجهاز كل شخص :

- 1- يبلغ سن تتراوح ما بين 30 و 55 سنة.
- 2- الجنسية الجزائرية.
- 3- الإقامة بالولاية.
- 4- لا يشغل أي منصب عمل مدفوع الأجر أثناء إيداع طلب الإعانة.
- 5- التسجيل لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل بصفة طالب عمل أو مستفيد من نظام تعويض الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .

كما ينبغي عليه:

- 1- التمتع بمؤهلات مهنية ذات صلة بالنشاط المراد انجازه (شهادة أو دبلوم).
- 2- لا يمارس أي نشاط لحسابه الخاص (سجل تجاري - بطاقة فلاح - بطاقة حرفي - اعتماد...) يوم إيداع الملف .
- 3- لم يستفد من قبل من إعانة في إطار إحداث النشاطات.
- 4- أن يكون قادرا على تعبئة مساهمة شخصية نقدية لتركيب مشروعه المالي.

3 كيف السبيل للاستفادة من الجهاز

- 1- إثبات وضعية البطالة بشهادة تسلمها الوكالة المحلية للتشغيل القريبة من محل الإقامة أو الاستفادة من ادعاءات ال ص و ت ب .
- 2- التسجيل الالكتروني المسبق في الموقع الخاص بالصندوق
- 3- تقديم ملف المشروع في الموعد المحدد من طرف الصندوق والدي يتضمن الوثائق التالية:

الملف الإداري:

- 1 - صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية.
- 2 - صورتان شمسيتان
- 3 - شهادة الإقامة لا تتعدى مدتها 6 أشهر.
- 4- صورة طبق الأصل لبطاقة التسجيل لدى الوكالة المحلية للتشغيل .ANEM.
- 5 - تصريح شرفي يملأ ويصادق عليه من طرف البلدية. نموذج CNAC .
- 6 - دبلوم مهني أو علمي في النشاط المرغوب الاستثمار فيه بالإضافة الى شهادة المطابقة.

الملف التقنى:

- 1- الفواتير الشكلية للتجهيزات أو العتاد (جديد) أو الماشية بكل الرسوم.
- 2 - الفواتير الشكلية للتأمين متعدد الأخطار للتجهيزات بكل الرسوم.
- 3- تقييمات التهيئة بكل الرسوم.
- 4- الفواتير الشكلية للمواد الأولية اللازمة لبداية النشاط لمدة 3 أشهر على الأكثر بالنسبة لقطاعي تربية الحيوانات و الإنتاج بكل الرسوم.

4 مجالات النشاطات الممولة من طرف الصندوق

- ** الصناعة
- ** الفلاحة بمختلف فروعها .
- ** النشاطات الحرفية .
- ** البناء و الري والأشغال العمومية
- ** الأشغال الغابية

CNAC

هناك صيغتان للتمويل التمويل الثلاثي والتمويل الداتي

التمويل الثلاثي

مساهمة شخصية - السلفة الخاصة بالصندوق - القرض
البنكي.

- يقدر المبلغ الأقصى للاستثمارات ب **10 مليون دينار**.

- تتوقف المساهمة الشخصية على مبلغ الاستثمار ويتم تحديده على مستويين.

المستوى الأول:

- مبلغ الاستثمار يقل أو يساوي **5 مليون دينار**.
- المساهمة الشخصية **1%.**
- قرض بدون فائدة ل ص.و.ت.ب **29%.**
- القرض البنكي **70%.**

المستوى الثاني:

- 10 مليون دينار** \leq مبلغ الاستثمار **< 5 مليون دينار**
- المساهمة الشخصية **2%.**
- قرض بدون فائدة ل ص.و.ت.ب **28%.**
- القرض البنكي **70%.**

التمويل الداتي

- يكون البطال المرقى هو المساهم الوحيد فى المشروع
- يستفد البطال من نفس الامتيازات الخاصة بصيغة التمويل الثلاثى.

CNAC

6 ما هي الامتيازات التي يمنحها هذا الجهاز:

6-1: المساعدات والامتيازات الممنوحة من طرف الصندوق.

6-1-1: قرض بدون فوائد

6-1-2: المرافقة و الاستشارة والمساعدة طيلة مرحلتي انجاز وبعث المشروع من طرف مصالح الصندوق،

6-1-2: قروض إضافية بدون فائدة (كراء محل و عربة ورشة و مكاتب جماعية)

6-2: ضمان القرض من طرف صندوق الكفالة المشتركة

6-3: تخفيض نسبة الفائدة البنكية 100%.

6-4: الامتيازات الجبائية :

* في مرحلة الانجاز:

- الإعفاء من رسوم نقل الملكية بمقابل مالي للاكتسابات العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي.
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات.

* في مرحلة الاستغلال:

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات وملحقاتها لمدة ثلاث 03 سنوات ، ست 06 سنوات ، أو عشر 10 سنوات حسب موقع المشروع.
- الإعفاء الكلي من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU لمدة ثلاث 03 سنوات ، ست 06 سنوات ، أو عشر 10 سنوات حسب موقع المشروع.
- عند انقضاء مدة الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة ، يتم تمديد هذه الأخيرة لمدة سنتين (02) عند قيام صاحب المشروع بتشغيل ثلاث (03) عمال بعقد عمل دائم.
- تخفيض الضريبة الجزافية الوحيدة عقب فترة الإعفاء ، خلال السنوات الثلاثة (03) الأولى من فرض الضريبة.

تُعد المتابعة "بعد إحداء" المؤسسة المصغرة المبتدئة بمثابة مسعى إلزامي مشخّص.

تم هذه العملية فور بدء النشاط وذلك، طيلة السنوات الثلاثة الأولى. الغاية منها هو الحفاظ على نشاط المؤسسة المصغرة وضمان ديمومتها.

تضمن المصالح المختصة التابعة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) دعماً تقنياً وبيداغوجياً في صيغة نصائح و توجيهات.

خلال السنوات الثلاثة الأولى من استغلال المشروع، يُوضع برنامج معاينات دورية تُقرّر على النحو التالي:

السنة الأولى:

معاينة كل ثلاثة أشهر.

السنة الثانية:

معاينة كل ستة أشهر (نشاط دون صعوبات جلية)،
معاينة كل ثلاثة أشهر (نشاط تعترضه صعوبات مستمرة).

السنة الثالثة:

معاينة اختيارية (خيار صاحب المشروع/نشاط دون
صعوبات)،
معاينة كل ثلاثة أشهر/ إلزامية (نشاط تعترضه صعوبات).

يجب على صاحب المشروع أن يضع تحت تصرف المستشار
المكلف بمتابعة مرحلة بعد إحداث النشاط جميع الوثائق
اللازمة التي تسمح له بتحليل تسيير المؤسسة المصغرة.
يسمح ذات التحليل بتشخيص الحالات الآتية:

**مؤسسة مصغرة ذات وضع مالي جيد،
مؤسسة مصغرة تُواجه صعوبات،
مؤسسة مصغرة تُواجه صعوبات خطيرة.**

يمكن إيجاد حلول مخففة و تطبيقها لفائدة المؤسسة المصغرة المواجهة لصعوبات.²

يرمي استثمار توسيع النشاط، أساسا، إلى تحسين قدرات إنتاج السلع و الخدمات من خلال تمويل تجهيزات أو معدات جديدة لأجل الزيادة في الإنتاج و رفع المبيعات.

للتوضيح، فإن اللجوء إلى استثمار توسيع النشاط مفتوح في كل القطاعات
ترجع دراسة طلبات استثمار توسيع النشاط إلى تقويم مصالح الصندوق
الوطني للتأمين عن البطالة(ص.و.ت.ب) الذي يأخذ في الحسبان بعض
المعايير (كإحداث مناصب شغل، خلق الثروة، طبيعة النشاط و موقعه...).

للمطالبة بامتيازات "توسيع النشاط"، يتعين على صاحب المشروع المترشح أن يستوفي الشروط الآتي ذكرها:

- بلوغ ما بين 30 و55 سنة من العمر عند ايداع الطلب،
- تسديد مالا يقل عن 70% من القرض البنكي،
- تسديد كلي للقرض البنكي الأصلي في حالة تغيير البنك،
- الاستفادة من امتيازات مرحلة استغلال النشاط،
- استغلال النشاط طيلة ثلاث (3) سنوات على الأقل،
- تحيين اشتراكات الصندوق الاجتماعي للعمال غير إجراء (CASNOS) و الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية (CNAS)،
- استيفاء الالتزامات الجبائية إزاء مصالح الضرائب،
- الالتزام بإحداث مناصب شغل.

قائمة النشاطات المجمدة

نوع النشاط	الرقم
كراء السيارات مع أو بدون سائق	01
النقل عبر الطرقات	02
نقل البضائع على كل المسافات	03
نقل وتسليم المنتجات الغذائية على البارد	04
نقل وتوزيع كل أنواع البضائع	05
مؤسسة ترحيل الامتعة	06
النقل الجماعي للمسافرين في المناطق الريفية	07
النقل الجماعي للمسافرين في المناطق الحضرية	08
مؤسسة تسيير سيارات الاجرة	09
وسائل النقل الاخرى المتعلقة بنقل المسافرين	10
كراء معدات الاشغال العمومية والبناء والري	11

نوع النشاط	الرقم
كراء الالات والمعدات الفلاحية	12
صناعة الاكياس البلاستيكية	13
اقتناء سفن الصيد	14
صناعة الحلويات التقليدية	15
مخبزة وحلويات ومرطبات	16
مخبزة صناعية	17
مخبزة غير صناعية	18
حرفي خباز حلواني	19
تنظيف الملابس، صباغة ومغسل	20
النظافة والتطهير	21
تكييف وتوظيف المواد الغذائية والزراعية	22

نوع النشاط	الرقم
استيداع التخزين (مخازن التبريد)	23
خدمات الجر والرأب المتنقل	24
قاعات الحلاقة والتجميل	25
اطعام سريع	26
جمع الحليب	27
صناعة المجوهرات والصبغة من المعادن الثمينة (الصناعية والحرفية)	28
صناعة المشروبات العصائر والمياه المعدنية	29
صناعة الاكواب الورقية والبلاستيكية	30
مخبر الصور والتصوير	31
حمام ودوش	32

شكرا لحسن انتباهكم

CNAC